

# شرح النظم الصغير من مختصر التحرير في أصول الفقه 91 -

## عامر بهجت

عامر بهجت

ودلالات الالفاظ وهو الركن كم رقمه الثالث عندنا الاول ما الاحكام ثاني الادلة والثالث الدلالات والرابع المجتهد قال وثالثا دلالة لفظ جلى نصا وظاهرا وجاء مجملا من جهة اخرى الى المفهوم وعكسه المنطوق في المنظوم - [00:00:00](#)

هنا يبين الناظم تقسيم دلالة اللفظ باعتبارين باعتبارين الاول باعتبار قوة الدلالة باعتبار قوة الدلالة فينقسم اللفظ باعتبار قوة دلالاته الى ثلاثة احوال اما ان يكون اللفظ دالا على المعنى من غير احتمال - [00:00:31](#)

معارض خلاص وسننبه لانه سيذكر تعريف النص في اخر مباحث دلالات اللفظ الى ان اللفظ نفس اللفظ قد يكون نصا وظاهرا ومجملا طيببت اذا اذا كان اللفظ يدل على المعنى من غير احتمال - [00:01:02](#)

فهذا نص ان وجد الاحتمال فاما ان يكون الاحتمالان متساويين لا مرجح لاحدهما على الاخر فهذا المجمل لا نستطيع ان نقول هذا هو المراد او هذا هو المراد الا بمبين - [00:01:34](#)

خلاص الثالث ان يكون الاحتمال ان يكون الاحتمالان احدهما ارجح من الاخر عندنا مثلا لفظ القرب لهم القرب لفوق القرب يطرق في عند العرب على الطهر ويطلق عندهم على الحيض - [00:01:58](#)

فاذا قيل ان المرأة تتربص ثلاثة قروء صار عندنا احتمال ثلاثة اطهار وثلاثة حيض ومن جهة النص الاحتمالان متساويان ونحتاج الى مرجح من غيره جيد هذا معنى المجمل الظاهر ايش - [00:02:35](#)

ان يكون احد الاحتمالين ارجح من الاخر مثال ذلك الامر الامر ويحتمل الوجوب ويحتمل الندم جيد؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن امر بالوتر من جهة اللفظ يحتمل ان يكون واجبا - [00:03:00](#)

ويحتمل ان يكون مستحبا والظاهر في الامر الارجح في الامر من حيث هو الارجح هو الوجوب. هذا فظاهر اوتروا ظاهره بنفسه الوجوب لما نظرنا في الادلة الاخرى دلت على انه لا يجب غير الصلوات الخمس قال هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تتطوع - [00:03:24](#)

حملنا الحديث على الندب. صار الحديث مؤولا ويسمى عندهم الظاهر بغيره ففيه عندنا ظاهر بنفسه وهو المراد اصالة بالظاهر وعندنا الظاهر بغيره يعني لا من حيث دلالة اللفظ نفسه لكن - [00:03:52](#)

قرائن صرفته عن ذلك دلت على ان المراد المعنى الثاني. فحملناه على المعنى الذي هو في الاصل مرجوح لكنه صار راجحا. هذا يكون المؤول بل ويسميه بعضهم الظاهر بغيره او الظاهر بالدليل وسيأتي معنا ان شاء الله ويترك الظاهر للدليل ويسمي هذا الترك بالتأويل - [00:04:09](#)

اذا هذا التقسيم الاول التقسيم الثاني تقسيمه من جهة محل الدلالة لا من جهة قوتها محل الدلالة اما ان يكون المعنى المراد يؤخذ من محل النطق فهذه دلالة المنطوق دلالة المنطوق - [00:04:30](#)

فاذا قلت مثلا من حصل على درجة تسعين في الاختبار فسوف يذهب معنا الى الرحلة خلاص اللي حصل على درجة تسعين هذا منطوق. اللي ما حصل على درجة تسعين هل تكلمت عنه؟ لا - [00:04:56](#)

اذا دلالة كلامك على ما لم تتكلم به مسكوت عنه هذي دلالة المفهوم عرفنا من قولك الذي لم تنطق به ان الذي لا يحصل على هذه الدرجة انه ما راح يطلع معاك الرحل - [00:05:24](#)

جيد وله ان امثلة كثيرة تأتي من جهة النصوص الشرعية لكني اريد اوضح الان بمثال يعني آآ واضح وستأتي امثلة كثيرة ان شاء الله عرفنا الان المنطوق والمفهوم تأتي الان ونرجع الى مبحث النص والظاهر والمجمل - [00:05:38](#)

نبحث الظاهر فرعوا عليه مباحث كثيرة ربما لا ينصون على انها متفرعة من دلالة الظاهر لكن لو تأملت الباب لوجدت انه بحث في ظاهر هذا الاسلوب وظاهر هذا الاستعمال وظاهر هذا اللفظ - [00:05:58](#)

فمن ذلك مبحث الامر فان عنايتهم في باب الامر تركز على ظاهر الامر الامر يحمل على ماذا ظاهره ايش؟ الوجوب التكرار الفور الى اخره ظاهر النهي التحريم واشياء اخرى ظاهر العموم - [00:06:17](#)

استغراق جميع الافراد وانه لا يخرج منها شيء الا للدليل ظاهر الاطلاق انه ينطبق على الجميع على سبيل البدل الى اخره فنبدأ اولاً بمبحث الامر قال الناظم وطلب الفعل بقول امر - [00:06:45](#)

وعكسه النهي فلا تسر ذكر هنا تعريف الامر وتعريف النهي لانه قال وعكسه النهي خلاص فما هو الأمر الامر هو طلب الفعل بالقول قم اجلس اقم الصلاة ات الزكاة هذه كلها طلب منك ان تفعل شيئاً - [00:07:11](#)

بالفعل اه بالقول ويزيد كثير من الاصوليين يقولون طلب الفعل بالقول على سبيل الاستعلاء ولم نبيين هذا ولم نذكره في الحد لان بحثنا في امر الشرع فحينما يقال الامر ان وقع من الادنى - [00:07:41](#)

الى الاعلى فهو دعاء او الطلب. ومن المساوي التماس ومن الاعلى للادنى امر من الاعلى الادنى امر ونحن بحثنا في امر الشرع للعباد فهنا لم نقيده بالاستعلاء لانه معلوم طيب طلب الفعل بقول امر هذا هو طلب الفعل - [00:08:06](#)

وعكسه النهي اذا كان الامر هو طلب الفعل فالنهي هو طلب الترك وطلب الكف جيد فلا تسروا مثال النهي لا تصروا وهذا اشارة الى حديث لا تسروا الابل والبقر والغنم - [00:08:30](#)

تمام - [00:08:52](#)